

Distr.
LIMITED

A/C.3/51/L.70/Rev.1
26 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
اللجنة الثالثة
البند ١١٠ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إثيوبيا، استراليا، إكوادور، أندورا، أوغندا، أوكرانيا، إيطاليا، باكستان،
البرتغال، بنن، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بيرو، تونس، جزر سليمان،
جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا،
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، زامبيا، زيمبابوي،
ساموا، السلفادور، سلوفينيا، السنغال، سوازيلند، سورينام، سيراليون،
شيلي، غواتيمالا، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، كوبا،
كوت ديفوار، كوستاريكا، ليسوتو، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، النمسا،
نيبال، النيجر، نيجيريا: مشروع قرار منقح

عقد الأمم المتحدة للتثقيف والأنشطة الإعلامية في مجال حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمبادئ الأساسية والعالمية المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، الذي تنص المادة ٢٦ منه على "أن التعليم يجب أن يستهدف التنمية الكاملة لشخصية الإنسان، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية"، وبالأحكام التي تتضمنها الصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان مثل أحكام المادة ١٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢) والمادة ٢٨ من اتفاقية حقوق الطفل^(٣)، التي تعكس أهداف المادة المذكورة آنفا،

- (١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).
(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.
(٣) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

* 9633813 *

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اعتمدها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان فيما يتصل بالحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان، وعقد الأمم المتحدة للثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٥-٢٠٠٤، ومشروع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "اليونسكو" المعنون "نحو ثقافة للسلام"، وإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٤)، والذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإيماناً منها بأن الحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان تشكل عنصراً مكملاً قيماً لأنشطة الأمم المتحدة الهادفة إلى زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وإذ تشير إلى الأهمية التي يوليها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان للثقيف والإعلام في مجال حقوق الإنسان،

واقتراناً منها بأن الثقيف في مجال حقوق الإنسان ينبغي أن ينطوي على أكثر من مجرد تقديم المعلومات، وأن يصبح عملية شاملة ومستمرة مدى الحياة، يتعلم منها الناس، على جميع مستويات التنمية، وفي جميع المجتمعات، احترام كرامة الآخرين وسبل ووسائل كفالة هذا الاحترام،

وإذ تسلّم بأن الثقيف والإعلام في مجال حقوق الإنسان أساسيان لإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأن البرامج المصممة بعناية في مجالات التدريس والتعلم، والتدريب، وتبادل الخبرات والمواد والمعلومات يمكن أن يكون لها أثر حافز على المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ومنع انتهاكات حقوق الإنسان،

واقتراناً منها أيضاً بأن الثقيف والإعلام في مجال حقوق الإنسان يسهمان في تكوين مفهوم للتنمية يتمشى وكرامة النساء والرجال من جميع الأعمار ويأخذ في الاعتبار مختلف فئات المجتمع مثل الأطفال والسكان الأصليين والأقليات والمعوقين،

وإذ تأخذ في اعتبارها الجهود التي يبذلها المعلمون والمنظمات غير الحكومية في جميع أصقاع العالم وكذلك المنظمات الحكومية الدولية، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة من أجل تشجيع الثقيف في مجال حقوق الإنسان،

واقتراناً منها كذلك بأنه من أجل تمكين كل امرأة وكل رجل وكل طفل من استغلال كامل طاقاتهم البشرية فإنه يجب توعيتهم بحقوقهم الإنسانية وحياتهم الأساسية،

(٤) A/CONF.157/24 (Part 1)، الفصل الثالث.

وإذ تسلم بالدور القيم والبناء الذي يمكن أن تؤديه المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمعات المحلية في نشر المعلومات العامة والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، لا سيما على مستوى القواعد الشعبية وفي المجتمعات المحلية في المناطق النائية والريفية،

وإذ تدرك الدور الداعم المحتمل أن يقوم به القطاع الخاص في تنفيذ خطة عمل عقد التثقيف في مجال حقوق الإنسان ١٩٩٥ - ٢٠٠٤^(٥) والحملة الإعلامية العالمية على جميع مستويات المجتمع، عن طريق، المبادرات الابتكارية وتقديم الدعم المالي للأنشطة الحكومية وغير الحكومية،

واقترانها منها بأن تحسين التنسيق والتعاون على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية من شأنه أن يعزز ما يجري حالياً من تثقيف وأنشطة إعلامية في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى أن مسؤولية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تشمل تنسيق برامج الأمم المتحدة التثقيفية والإعلامية ذات الصلة في ميدان حقوق الإنسان،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن تنفيذ خطة عمل عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان^(٦)، وتقرير الأمين العام عن تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك الحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان^(٧)؛

٢ - ترحب بالخطوات التي اتخذتها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لتنفيذ خطة العمل على نحو ما هو مذكور في تقرير المفوض السامي؛

٣ - تحث جميع الحكومات على إعلام مجتمعاتها المحلية بالحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان وبالعقد، وعلى زيادة مساهمتها في تنفيذ خطة العمل عن طريق إنشاء لجان وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان على أن تكون عريضة القاعدة التمثيلية، وإنشاء مراكز تدريبية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، أو تعزيزها، إن وجدت، باعتبارها أدوات لوضع وتنفيذ خطة وطنية ذات منحنى عملي لغرض الإعلام والتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛

٤ - تحث أيضاً الحكومات على تشجيع ودعم فئات المجتمع المحلي الوطنية والمحلية وإشراكها في تنفيذ خطط عملها الوطنية؛

(٥) A/49/261-E/1994/110/Add.1، المرفق.

(٦) A/51/506، المرفق.

(٧) A/51/558.

٥ - تناشد الحكومات، وفقا لأوضاعها الوطنية، أن تمنح الأولوية لكي ينشر باللغات الوطنية والمحلية ذات الصلة الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وسائر صكوك حقوق الإنسان، والمواد وكتيبات التدريب المتعلقة بحقوق الإنسان فضلا عن تقارير الدول الأطراف المقدمة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، ولكي يتم توفير المعلومات والتثقيف بهذه اللغات بشأن السبل العملية التي يمكن بها الاستفادة من المؤسسات والإجراءات الوطنية والدولية لضمان التنفيذ الفعال لهذه الصكوك؛

٦ - تحت إدارة شؤون الإعلام على مواصلة الاستفادة من مراكز الإعلام التابعة للأمم المتحدة في النشر السريع، في مجال نشاطها المعين، للمعلومات الأساسية، والمراجع، والمواد السمعية البصرية المتصلة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك تقارير الدول الأطراف المقدمة بموجب صكوك حقوق الإنسان، وتحقيقا لهذا الغرض تحثها على أن تتأكد من أن مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة مزودة بكميات كافية من هذه المواد؛

٧ - تطلب إلى المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان بالأمانة العامة مواصلة تنسيق تنفيذ خطة العمل لضمان أكبر قدر من الفعالية والكفاءة في استخدام وتجهيز وإدارة وتوزيع المعلومات والمواد التعليمية، ومواصلة تنسيق ومواءمة الاستراتيجيات الإعلامية في مجال حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة؛

٨ - تطلب إلى المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان بالأمانة العامة أن يواصل تطوير الدورات والمواد التدريبية، بما في ذلك كتيبات التدريب الموجهة للفنيين، فضلا عن نشر المواد الإعلامية المتعلقة بحقوق الإنسان كعنصر في مشاريع المساعدة التقنية، تكملها الوسائل الالكترونية كلما كان ذلك ممكنا، على أن توضع في الاعتبار بوجه خاص احتياجات النساء والأطفال ومجتمعات المناطق النائية أو المنعزلة والأشخاص ذوي المستويات التعليمية المنخفضة في مجال حقوق الإنسان؛

٩ - تطلب إلى الهيئات القائمة والمقررين الخاصين المعينين حاليا برصد حالة حقوق الإنسان أن يشددوا على تعزيز وتنفيذ البرامج الإعلامية والتثقيفية في مجال حقوق الإنسان؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يبحث، بالتعاون مع مركز حقوق الإنسان، السبل والوسائل الملائمة، بما في ذلك إمكانية إنشاء صندوق للتبرعات لدعم أنشطة حقوق الإنسان، ودعم الأنشطة المتعلقة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية؛

١١ - تدعو الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة ذات الصلة إلى المساهمة، ضمن مجال اختصاص كل منها، في تنفيذ خطة العمل والحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان؛

١٢ - تطلب إلى المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية والوطنية، والمنظمات الحكومية الدولية وبوجه خاص المنظمات المعنية بالمرأة والعمل والتنمية والغذاء والسكن والتعليم والرعاية الصحية والبيئة، فضلا عن كل الجماعات الأخرى التي تدعو إلى العدالة الاجتماعية، ودعاة حقوق الإنسان، والمربين، والمنظمات الدينية، ووسائل الإعلام، الاضطلاع بأنشطة محددة في التعليم المدرسي وغير المدرسي وغير الرسمي في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك المناسبات الثقافية، سواء بمفردها، أو بالتعاون مع المفوض السامي، تنفيذًا لخطة العمل؛

١٣ - تؤكد الحاجة إلى التعاون الوثيق بين المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان وإدارة شؤون الإعلام في تنفيذ الحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان وخطة العمل، والحاجة إلى مواءمة أنشطتها مع أنشطة المنظمات الأخرى، مثل مشروع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة "نحو ثقافة للسلام" ولجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالأمر، فيما يتعلق بنشر المعلومات بشأن القانون الإنساني الدولي؛

١٤ - تشجع المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان على النظر في ترويج الأنشطة التعليمية والتثقيفية في كل أرجاء العالم وفقا لخطة العمل والحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان لدى القيام بالأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يسترعي انتباه الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية المعنية بالتثقيف والإعلام في مجال حقوق الإنسان، إلى هذا القرار، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار لتنظر فيه في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان".
